

الجمهورية العربية السورية
وزارة المالية
الهيئة العامة للضرائب والرسوم

قرار رقم ٦٧٩/ق.و

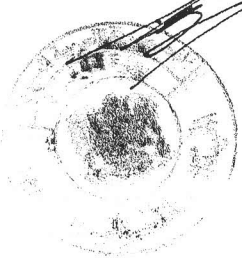
وزير المالية

بناءً على أحكام المرسوم رقم ٦١/ تاريخ ٢٠١٣/٢/٩.
وعلى أحكام القانون رقم ٢٤/ لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته.
وعلى أحكام القانون رقم ٤١/ لعام ٢٠٠٧.
وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم ٦٤/ لعام ٢٠١٠.
وعلى اقتراح المدير العام للهيئة العامة للضرائب والرسوم.

يقرر ما يلي:

المادة ١/: تمدد دورة تصنيف عام ٢٠١٠ لفئة مكلفي الدخل المقطوع التي تنتهي في ٢٠١٢/١٢/٣١ والمدة لنهاية عام ٢٠١٣ لمدة سنة إضافية ثانية تنتهي في ٢٠١٤/١٢/٣١.
المادة ٢/: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

وزير المالية
الدكتور اسماعيل اسماعيل



صورة إلى:

- م. مكتب السيد الوزير.
- معاون وزير المالية لشؤون الإيرادات.
- السيد المستشار أ.نعيم المصري.
- مديرية مكتب المدير العام.
- الهيئة المركزية للرقابة المالية.
- الجهاز المركزي للرقابة المالية.
- مديرية الشؤون القانونية والقضايا رجاء النشر.
- مديرية مالية محافظة..... للإطلاع وإجراء مقتضى.
- مديريات الإدارة المركزية.
- م. التشريع الضريبي /د.ض.م.١٠.
- السيد وليد قريط محضر رقم ٢٠١٣/٧٢.
- الديوان :